الإطار القانونى

- القانون عدد 9 لسنة 1989 مؤرخ في أول فيفري 1989 يتعلق بالمساهمات والمنشآت العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه لاحقا بمقتضى:
 - ✓ القانون عدد 102 لسنة 1994 المؤرخ في أول أوت 1994،
 - ✓ القانون عدد 74 لسنة 1996 المؤرخ في 29 جويلية 1996،
 - ✓ القانون عدد 38 لسنة 1999 المؤرخ في 3 ماي 1999،
 - ✓ القانون عدد 33 لسنة 2001 المؤرخ في 29 مارس 2001،
 - ✓ القانون عدد 36 لسنة 2006 المؤرخ في 12 جوان 2006.
- القانون عدد 78 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أوت 1985 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدواوين والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات التي تملك الدولة أو الجماعات العمومية المحلية رأسمالها بصفة مباشرة أو كليا كما تم تنقيحه وإتمامه لاحقا بمقتضى:
 - ✓ القانون عدد 28 لسنة 1999 المؤرخ في 03 أفريل 1999 ،
 - ✓ القانون عدد 21 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،
- الأمر عدد 910 لسنة 2005 مؤرخ في 24 مارس 2005 يتعلق بتعيين سلطة الإشراف على المنشآت العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية والذي ألغى الأمر عدد 2066 لسنة 2004 لسنة 2002 لسنة 2002 أمورخ في 7 مارس 2003 والأمر عدد 200 أكتوبر 2002.
- الأمر عدد 2197 لسنة 2002 المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 يتعلق بكيفية ممارسة الإشراف على المنشآت العمومية وصيغ المصادقة على أعمال التصرف فيها وتمثيل المساهمين العموميين في هيئات تصرفها وتسبيرها وتحديد الإلتزامات الموضوعة على كاهلها، المنقح بالأمر عدد 510 لسنة 2016 المؤرخ في 13 أفريل 2016 والذي ألغى الأمر عدد 565 لسنة 1997 المؤرخ في 31 مارس 1997.
- الأمر عدد 2198 لسنة 2002 مؤرخ في 7 أكتوبر 2002 يتعلق بكيفية ممارسة الإشراف على المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية وصيغ المصادقة على أعمال التصرف فيها ، وطرق وشروط تعيين أعضاء مجلس المؤسسة وتحديد الالتزامات الموضوعة على كاهلها، والملغي للأمر عدد 566 لسنة 1997 المؤرخ في 31 مارس 1997.
- الأمر عدد 2265 لسنة 2004 مؤرخ في 27 سبتمبر 2004 يتعلق بضبط قائمة المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية والتي تعتبر منشآت عمومية المنقح بمقتضى الأمر عدد 2579 لسنة 2002 المتعلق بتنقيح الأمر عدد 2006 لسنة 2002 المؤرخ في 7 أكتوبر 2002 المتعلق بتنقيح الأمر عدد 2004 لسنة 2002 المؤرخ في 13 مارس 1997.
 - الأمر عدد 2131 لسنة 2002 مؤرخ في 30 سبتمبر 2002 يتعلق بإحداث هياكل بالوزارة الأولى.
 - الامر الحكومي عدد 294 لسنة 2016 مؤرخ في 9 مارس 2016 والمتعلق بإخداث وزارة الطاقة والمناجم وبضبط مشمو لاتها والهياكل الراجعة لها بالنظر،
 - الأمر الحكومي عدد 858 لسنة 2016 مؤرخ في 15 جوان 2016 يتعلق بتنظيم وزارة الطاقة والمناجم.
 - أمر عدد 1617 لسنة 2003 المؤرخ في 16 جويلية 2003 المتعلق بضبط إجراءات وصيغ إسناد عطلة لبعث مؤسسة.